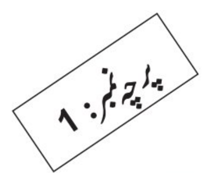
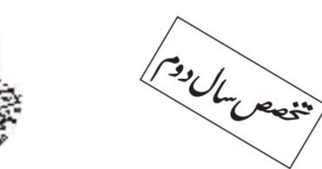


الاختبار السنوی النهائی لشهادة التخصص فی الفقه "السنة الثانية" الموافق سنة ۱۴۴۲ھ 2021ء

الوقت المحدد: ثلث ساعات | **الورقة الأولى: لأحكام القرآن** | مجموع الأرقام: ۱۰۰

الملاحظة: السؤال الأول اجباری ولكم الخيار فی البواقی أن تجيبوا عن اثنين فقط۔

السؤال الأول: "هو الذی خلق لكم مافی الارض جميعا"

(الف) الاصل فی الاشياء الاباحة أم لا؟ فصّلوا اختلاف الأئمة مع الدلائل۔ ۱۸

(ب) ماهو المراد بالاستواء الی السماء؟ اذكروا أقوال العلماء فی ضوء التفسيرات الأحمدية۔ ۱۲

(ج) بيّنوا معنی النسخ، واذكروا أقسام المنسوخ مع الأمثلة۔ ۱۰

السؤال الثانی: "واذابتلی ابراهيم ربّه بكلمات فاتمهن"۔

(الف) بيّنوا تفسير الآية المباركة فی ضوء الكتاب واكتبوا معنی الابتلاء۔ ۱۰

(ب) ماهو حكم السعی بين الصفا والمروة؟ بيّنوا اختلاف الائمة مع الأدلة۔ ۱۵

(ج) ما الفرق بين النبی والرّسول؟ ۵

السؤال الثالث: (الف) اكتبوا عدد الملائكة والمقربين منهم وعدد الأنبياء والرسل والكتب والصُحف۔ ۱۲

(ب) هل يجوز الانتفاع بأجزاء الميتة أم لا؟ اكتبوا مذاهب الأئمة مفصلًا۔ ۱۴

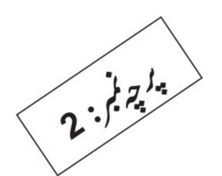
(ج) اذكروا عدد آيات الأحكام۔ ۴

السؤال الرابع: "اجيب دعوة الداع اذادعان"۔

(الف) بيّنوا تفسير الآية المباركة مع رفع ماورد عليه فی ضوء التفسيرات الأحمدية۔ ۱۲

(ب) اكتبوا اشذرة جامعة علی أهمية الدعاء وآدابه۔ ۱۲

(ج) اكتبوا اسما كاملا للمصنِّف والمصنَّف۔ ۶









الاختبار السنوی النهائی لشهادة التخصص فی الفقه "السنة الثانية" الموافق سنة ۱۴۴۲ھ 2021ء

الوقت المحدد: ثلث ساعات | **الورقة الثانية: لأحكام الحديث وأصوله** | مجموع الأرقام: ۱۰۰

المـلاحظة: السؤالان الاخیران اجباریان، ولک الخیار ان تجیب عن اثنین۔

السؤال الأول: (الف) "عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ اذا استفتح الصلاة رفع يده حتى يحاذی منكبيه"۔ شكل الحديث وترجِمْه۔ ۵+۵=۱۰

(ب) هذه الرواية مخالفة لمذهب الأحناف، فأجب عنهم فی ضوء نصب الراية۔ ۱۵

السؤال الثانی: (الف) "عن وائل بن حجر قال صليت مع رسول الله ﷺ فوضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره۔ اذكر جواب الأحناف عن هذا الحديث مع ذكر دليلهم فی هذه المسئلة فی ضوء نصب الرأية۔ ۱۰

(ب) عن أبی الطفيل عن علی وعمار ان النبی ﷺ كان يجهر فی المكتوبات ببسم الله الرحمن الرحيم۔ اذكر اختلاف الأئمة فی هذه المسئلة مع دليل الأحناف وترجيحه۔ ۱۵

السؤال الثالث: (الف) بين اختلاف العلماء فی القومة بعد الركوع وكذا فی الجلسة بين السجدتين مدللا، ورجِّح مذهب الامام الأعظم فی ضوء نصب الراية۔ ۱۵

(ب) اكتب دلائل الأحناف على عدم رفع اليدين قبل الركوع والسجود، فی ضوء نصب الراية۔ ۱۰

السؤال الرابع: (الف) "خبر الآحاد من حيث القبول والردّ ينقسم الى ثلاثة أنواع"، اشرح العبارة المذكورة وعرّف أنواعا ثلاثة مع ذكر الأمثلة۔ ۱۰

(ب) عرّف خمسة من الاصطلاحات:

(i) الحديث الفرد۔ (ii) الحديث المعنعن۔ (ii) الحديث المسلسل۔

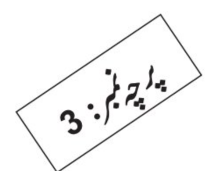
(iv) المستخرج۔ (v) الأمالی۔ (vi) الخبر المشهور۔ ۵x۳=۱۵

السؤال الخامس: (الف) بين قولِنا: "لم يصح" وقولنا: "موضوع" بون كبير۔ اشرح العبارة فی ضوء منير العين۔ ۱۵

(ب) هل انقطاع السند يستلزم الوضع؟ بيّن مدللا فی ضوء منير العين۔ ۱۰







تنظیم المدارس اہلسنت پاکستان

الاختبار السنوی النهائی لشهادة التخصص فی الفقه "السنة الثانیة" الموافق سنة ۱۴۴۲ھ 2021ء

الوقت المحدد: ثلث ساعات | **الورقة الثالثة: لفقه الوصایا و المیراث** | مجموع الأرقام: ۱۰۰

الملاحظة: السؤال الأول اجباری، ولکم الخیار فی البواقی أن تجیبوا عن اثنین فقط۔

السؤال الأول: (الف) بیّنوا اجواز الوصیّة مع الاستدلال بالکتاب والسنة والاجماع۔ ۱۲

(ب) اذکروا اختلاف أئمة الأحناف فی رکن الوصیّة۔ ۱۲

(ج) ماهی الوصیّة بالمال واکتبوا حکمها۔ ۶

السؤال الثانی: (الف) اذکروا أحوال بنات الصلب وأولاد الأم، وعرِّفوا "المخرج"۔ ۶+۶+۲=۱۴

(ب) ماهو ترتیب تقسیم ترکة المیّت؟ بیّنوا فی ضوء السراجی۔ ۹

(ج) ماهی موانع الارث؟ وعرِّفوا "الحجب" و "الجدّة الصحیحة"۔ ۸+۲+۲=۱۲

السؤال الثالث: (الف) اکتبوا أصلین فی تصحیح المسائل مع الأمثلة۔ ۸+۸=۱۶

(ب) بیّنوا المسئلة المنبریّة، واذکروا أنها لماذا سمّیت به؟ ۱۰

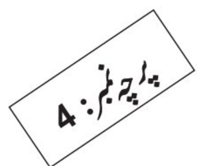
(ج) اکتبوا الحدیث الشریف علی هذه الضابطة: "لاشیء للاناث من ورثة المعتق"۔ ۶

(د) عرفوا "العصبة مع الغیر"۔ ۳

السؤال الرابع: (الف) ان مات رجل عن أربع زوجات وثمانی عشرة بنتا وجدّة وستّة اعمام فکیف یقسم ترکته بین هؤلاء؟ ۱۵

(ب) کیف یقسم مال المیّت فی زوجة وأربع جدّات وستّ أخوات لأم۔ ۱۵

(ج) اذکروا أهمیة علم المیراث فی ضوء الحدیث الشریف۔ ۵







الاختبار السنوی النهائی لشهادة التخصص فی الفقه "السنة الثانية" الموافق سنة ١٤٤٢ھ 2021ء

الوقت المحدد: ثلث ساعات | **الورقة الرابعة: لفقه المعاملات** | مجموع الأرقام: ١٠٠

الملاحظة: أجب عن ثلثة أسئلة۔

السؤال الأول: كتاب الوقف هو حبس العين على حكم ملك الواقف الخ۔

(الف) بيّن مناسبة كتاب الوقف بكتاب الشركة، واكتب معنى الوقف لغة وشرعًا مع ذكر فوائد القيود، ولماذا قدّر الشارح لفظة "حكم"؟ ١٥

(ب) اكتب سبب الوقف ومحله وركنه وحكمه وشرطه فى ضوء رد المحتار۔ ٥x٢=١٠

(ج) ذكر فى "الأصل": كان أبو حنيفة لا يجيز الوقف، وفى "الدر" "الأصح أنه عنده جائز، فكيف التوفيق بينهما؟ واذكر الاختلاف بين علمائنا الثلاثة فى وقت لزوم الوقف۔ ٥+٤=٩

السؤال الثانی: ولو وقف العقار ببقره وأكرته صح، وجاز وقف القن على مصالح الرباط، ونفقته وجنايته فى مال الوقف، كما صح وقف مشاع قضى بجوازه۔

(الف) شكل العبارة واشرحها شرحا وافيا واكتب معنى الكلمة المخطوطة عليها۔ ٦+٦+٣=١٥

(ب) اذكر اختلاف الائمة فى وقف المشاع مع ذكر مبنى الاختلاف، واذكر أنه "اذا كان فى المسئلة قولان مصححان" فما القاعدة فيهما؟ ٦x٣=١٨

السؤال الثالث: (الف) "هو تسليط الغير على حفظ ماله صريحا أو دلالة"۔

اكتب محدود هٰذا الحد مع ركنه ومناسبته بما قبله واذكر أربعة من شرائط المضاربة۔ ٣+٣x٧=١٦

(ب) وما هلك من مال المضاربة يصرف الى الربح، فان زاد الهالك على الربح لم يضمن، وان قسم الربح وبقيت المضاربة ثم هلك المال أو بعضه ترادّا الربح، وان قسم الربح وفسخت المضاربة ثم عقداها فهلك المال لم يترادّا و بقيت المضاربة۔

أوضح المسائل المذكورة فى العبارة مع عِلَلِه فى ضوء الشامى۔ ١٧

السؤال الرابع: "والزرعُ يُترك بأجرِ المثلِ الى ادراكِه بخلاف موتِ أحدهما قبل ادراكِه، فانه يُترك بالمسمّى الى الحصادِ، ويلحق بالمستأجرِ المستعيرُ، وأما الغاصب فيؤمر بالقلع مطلقا۔"

(الف) ترجم العبارة واكتب وجه الفرق بين المسألتين۔ ٦+٧=١٣

(ب) اذكر أقسام الأدلة السمعيّة مع أمثلتها فى ضوء الشامى۔ ٤x٣=١٢

(ج) اجارة المنفعة بالمنفعة تجوز مطلقا أم فيه تفصيل؟ بين حكمها مع ذكر المثالين لهما۔ ٨